



الميثاق الأخلاقي

=====

تعريف:

الميثاق الأخلاقي هو مجموعة من التوجيهات الأخلاقية والمعايير المتفق عليها بين أعضاء هيئة التدريس وتحكم ممارسات العمل بالكلية وليست أحكام وبنود تشريعية تمارس بقوة القانون.

تمهيد:

يؤكد أعضاء هيئة التدريس والهيئات المعاونة إيمانهم بقيمة وكرامة الإنسان والأهمية القصوى للبحث عن الحقيقة للبحث عن الحقيقة والالتزام بالتميز في الأداء وممارسة المبادئ الديمقراطية، والإصرار علي حماية حرية التعليم وضمان المساواة التعليمية والفرص المتساوية للجميع والتعهد بقبول المسؤولية والاعتراف بحجمها والالتزام بالمعايير الأخلاقية العالية والرغبة في احترام وكسب ثقة زملائهم والإدارة والطلاب وأعضاء المجتمع المدني وضمان التطلع الدائم للتقدم في العملية التعليمية وتقديم معايير وقواعد يمكن بواسطتها الحكم علي السلوكيات والممارسات المختلفة للأعضاء والتعامل معها بحسم وعلاج المخالفات التي تصدر من البعض ويؤكد أعضاء هيئة التدريس احترامهم لحقوق الملكية الفكرية للآخرين واحترامهم لمواد قانون حماية الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢م.

نتعهد نحن جميع الفئات بالتمسك والالتزام بالميثاق:

* المبادئ الأساسية التي تحكم الميثاق:

١- العدل:

في العلاقات مع الآخرين وفي اتخاذ القرارات والإجراءات التي لابد وأن تكون متوازنة ومنضبطة.

٢- الأمانة:

أن تكون ممارسة إدارة العملية التعليمية أمينة ومن خلال خلق محيط آمن يعمل علي تعميق الشعور بالراحة للأعضاء والعاملين.



٣- الاحترام:

يجب أن يقدم اعلي درجة من احترام الآخرين وتبادل الثقة وحمية حرية الآخرين وارثهم وبناء اعلي هذا المبدأ يتم احترام الخصوصية والسرية لأعضاء هيئة التدريس والطلاب.

٤- الولاء والالتزام:

الولاء للكلية ولرسائلها والعمل اعلي تحقيق أهدافها الإستراتيجية واحترام القوانين واللوائح بالكلية.

٥- المساواة وعدم التمييز:

التعامل بالمساواة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس أو العاملين أو الباحثين أو الطلاب بناء اعلي الجنس أو المركز الاجتماعي أو الثقة أو الدين أو الأصول العرفية أو الإعاقة وأن يكون التعامل خاليا من كل أنواع التحرش.

٦- الثقة:

خلق جو صحي في الكلية بالتخلص من كل وسائل التهديد وخلق تعليمي آمن خال من الاستغلال الوظيفي أو المهني.

٧- التكامل المهني:

أن يدافع الجميع عن كل ما هو مفيد وصالح وزي منفعة لأعضاء هيئة التدريس والطلاب وتدعيم رسالة الكلية وأهدافها وتفادي تضارب المصالح واحترام استقلالية الآخرين وتدعيم البحث العلمي.

٨- احترام السرية والخصوصية:

ما يتوافر لدي الأعضاء من معلومات خاصة عن الزملاء أو العاملين أو الطلاب لا يعرض إلا اعلي الأشخاص المرخص لهم بذلك واحترام سرية المعلومات التي يتم التوصل إليها ولا يستخدم هذه المعلومات في الإساءة لآخرين إلا ما قد يتطلبه الوعي والضمير للإبلاغ عن المخالفات التي تلحق الضرر بالعملية التعليمية والمصلحة العامة.



٩- أخلاقيات مهنة التدريس:

أم مهنة التدريس تتمتع باحترام وثقة من المجتمع مما يلقي أعباء علي أعضاء هيئة التدريس تتطلب أعلي درجات المثالية في أداء المهنة وبدرجة عالية من النوعية والجودة وبخصائص متميزة علي النحو التالي:-

- ١- الالتزام بمعايير الجودة في إعداد وتدريس المنهج وطرق التقويم.
- ٢- أن يكون ملما ومطلعا علي المعلومات والتطورات والمتغيرات الحديثة لتأكيد منافسته وإحلاله الصدارة في مجاله.
- ٣- استخدام الطرق والوسائل الحديثة التي تساعد علي إتقان التدريس ليواكب متطلبات العصر.
- ٤- اكتساب خبرات تعليمية وتربوية وبحثية ومعرفية وتكنولوجية تزيد من قدراته التنافسية.
- ٥- أن يقاوم الضغوط الشخصية والمهنية والاجتماعية والمالية والسياسية في التأثير علي المعايير الأخلاقية بما تتضمنه من تأثيرات سلبية أو غير سوية والحصول من جراء ذلك علي مكاسب أو منافع شخصية.
- ٦- أن يبذل قصارى جهده في تقديم الخدمات للأفراد والمؤسسات والمجتمع متي كان ذلك مطلوبا بطريقة سوية وشرعية.
- ٧- إعلام الطلاب بتوصيف المقرر وأهدافه ومحتوياته وأساليب تقييمه.
- ٨- تشجيع الطلاب علي التعلم الذاتي وتوجيههم الي مصادر المعرفة وأوعية المعلومات ومراجع الدراسة.
- ٩- رفض النسخ غير الشرعي للمواد التعليمية والحفاظ علي حقوق الملكية الفكرية .
- ١٠- تنمية قدرات التفكير لدي الطلاب وتشجيعهم علي الإبداع واحترام آرائهم.
- ١١- الامتناع عن إعطاء الدروس الخصوصية تحت أي مسمي
- ١٢- الالتزام بتفعيل الساعات المكتبية والإشراف علي الدروس العلمية.



١٣- عدم سرقة أي مؤلف علمي أو استخدامه بطريقة غير صحيحة أو استخدام الغش والاعتراف بالجزء المنقول من المؤلفات الاخرى والإشارة والإشادة بهذه المراجع.
١٤- أن يظل واعي الضمير وينفها ما هو في صالح المهنة والإنسانية ويراجع باستمرار الميثاق الأخلاقي وتطوره.

*** أخلاقيات المهنة في تقييم الطلاب وتنظيم الامتحانات:-**

- ١- التقييم المستمر للطلاب مع أفادتهم بنتائج التقييم للاستفادة منها في تصحيح المسار.
- ٢- الحيادية والجودة في تصحيح الامتحان.
- ٣- منع الغش منعاً باتاً ومعاينة الغش والشروع فيه.
- ٤- الدقة والعدل والتزام النظام والانضباط في جلسات الامتحان .
- ٥- الدقة والسرية في تصحيح كراسات الإجابة وعملية رصد النتائج.
- ٦- عدم الاشتراك في عمليات التقييم عند تعارض المصالح.
- ٧- التدقيق في شكاوي الطلاب ومراجعة النتائج عند وجود أي تظلم.
- ٨- حسن إرشاد الطلاب وتوجيههم والأخذ برأيهم في العملية التعليمية.

*** التزام عضو هيئة التدريس نحو زملائه من أعضاء هيئة التدريس والهيئات المعاونة:-**

- ١- أن يسهم ويحمي الحقوق المدنية والإنسانية لهم.
- ٢- ألا يمارس أي نوع من التمييز المنصوص عليه في المبادئ.
- ٣- ألا يستخدم أسلوب التخويف بإثارة المؤسسات الحكومية تجاه الآخرين.
- ٤- أن يحيط بالسرية ويقدر من الثقة والاعتبار ما يعرفه عن زملائه و الا يسمح بتبادل المعلومات عن الآخرين إلا بطلب منه بصفه رسمية لتصحيح المسار الأخلاقي .
- ٥- أن يستجيب للتساؤل بشفافية وبتوازن ومهنية.
- ٦- أن يكون متسامحاً ومتقبلاً للنقد البناء وتصرفات الآخرين وقيمهم .
- ٧- أن يشجع ويدعم زملائه النقد البناء وتصرفات الآخرين وقيمهم.
- ٨- أن يحترم وجهات نظر الآخرين واختلاف توجهاتهم.



- ٩- أن يمتنع عن توجيه اللوم الشخصي أو الغير عادل أو المتحيز.
- ١٠- ألا يستخدم مكانة ومكانته والتسهيلات الممنوحة لها مكتبيا وبحثيا ووظيفيا في ممارسة أعماله الشخصية أو المنفعية.
- ١١- أن يحترم قدرات الآخرين ويتعرف بها.
- ١٢- ألا يتلف أو يفحص ملفات الآخرين دون تصريح أو إذن من السلطات المختصة .
- ١٣- ألا يستغل وظيفية في استغلال الباحثين وأن يمارس الإشراف بصورة مرضية وبضمير.
- ١٤- أن يختار الباحثين من بين المتقدمين بناء علي المنافسة والقدرات الكامنة ودون تمييز.

*** أخلاقيات المهنة في الأنشطة الطلابية :-**

- ١- تشجيع الأنشطة الطلابية المختلفة.
 - ٢- اكتشاف مواهب الطلاب وتنميتها وتشجيعها.
 - ٣- غرس قيم العمل الجماعي وروح الفريق لدي الطلاب.
 - ٤- التحلي بالروح الرياضية والبعد عن التعصب عند الفرز والخسارة.
 - ٥- التمسك بقيم النظام والتنافس وتكافؤ الفرص.
- * أخلاقيات المهنة في المشاركة المجتمعية :-**
- ١- تنمية الإحساس لدي الطلاب بالانتماء لدينهم ووطنهم .
 - ٢- توطيد أواصر الثقة بين الكلية والمجتمع.
 - ٣- الاهتمام بالمشاركة في برامج خدمة المجتمع وتنمية البيئة.
 - ٤- المحافظة علي البيئة وعدم الأضرار بها أثناء التعامل مع المواد الكيميائية والبيولوجية الضارة.

- ٥- الأخذ برأي المجتمع المحيط في البرامج التي تقدمها الكلية باعتباره المستفيد منها.
- ٦- العمل علي إيجاد الحلول العلمية والعملية المناسبة للمشكلات التي تواجه المجتمع المحيط.



السند الثالث:

أو أخلاقيات المهنة في خدمة الجامعة والمجتمع لا ينفصل دور عضو هيئة التدريس في خدمة المجتمع والجامعة عن دورة في خدمة العلم والطلاب ، بل إن خدمته لعلمه وطلابه هي أهم ما يقدمه كخدمة للجامعة والمجتمع ، لذا يجب عليه الالتزام بعدد من المسؤوليات والسلوكيات السياسية والأخلاقية والتي من أهمها :-

- يتطلب قيام أعضاء هيئة التدريس بمهامهم تجاه المجتمع من خلال ربط ما يعلمه الطلاب باحتياجات المجتمع وأن يخصص الأستاذ جزء كبير من جهده وعلمه وخبراه العلمية والثقافية للمشكلات التي يعاني منها المجتمع.
- يحرص علي إعداد الطاقات البشرية التي يحتاجها المجتمع وتزويدهم بأحدث المعارف والخبرات المتجددة.
- أن يثبت روح الانتماء بين أفراد مجتمعه من خلال المشاركة في الندوات والمؤتمرات .
- أن يكون قدرة حسنة لأفراد مجتمعه عن طريق تعزيز القيم الدينية والأخلاقية والثقافية للمجتمع.
- يحرص علي تنمية البحث التطبيقي وربطه بواقع العمل في المجتمع.
- تقوية الروابط مع المؤسسات الإنتاجية المختلفة والتي تؤدي إلي التفاعل المباشر بينهما بحيث يسهم أعضاء هيئة التدريس في حل المشكلات التي تواجه هذه المؤسسات.
- علي عضو هيئة التدريس الإلمام التام بإستراتيجية الجامعة والكلية التي يعمل بها وكذلك رؤية ورسالة الكلية والعمل علي نشرها وتحقيقها وكذلك المشاركة الفعالة في إعداد الخطة البحثية ورؤية ورسالة القسم الذي ينتمي إليه.
- أن يقوم بالمهام المسندة إليه بإخلاص وإتقان للنهوض بشئون الجامعة والتغلب علي الصعوبات التي تعرقه عن تنفيذها.
- القيام بكل ما في وسعه لمعاونة وتنمية الهيئة المعاونة له من مدرسين مساعدين أو معيدين أو أعضاء هيئة تدريس الأقل في الدرجة الوظيفية.
- عدم المبالغة في تقدير المردود المادي لعلمه بدون داع فالتقدير العادل هو المتوقع من أستاذ الجامعة.



- الانتماء إلى الجامعة التي يعمل بها عضو هيئة التدريس وعدم السعي إلى تحقيق مكاسب شخصية عن طريق العمل بالجامعة الخاصة.
- المحافظة على المال العام بكل وسيلة يراها مناسبة سواء فيما يستخدمه من معدات ومستلزمات ، أو في استخدام وقته أو في إبداء الرأي والاشتراك في اللجان.
- الالتزام باللوائح والقوانين للاعتراض أو لمحاولة التعديل من خلال المشاركة الفعالة والمنظمة.
- إذا تولي عضو هيئة التدريس منصبا إداريا درب نفسه أو ربح بالتدريب المتاح ليقوم بعمله على أكمل وجه في حدود قدراته.
- التمثيل الحسن والمشرف للجامعة التي ينتمي إليها عضو هيئة التدريس من خلال إبداء مظهرا وقولا وعملا طيبا في كل مكان.
- عدم استغلال عضو هيئة التدريس للأجهزة والإمكانات المعملية الثمينة والتي تسند إليهم إلا في العمل والدراسة.

ثانياً: واجبات الأستاذ للجامعة نحو المهنة

الأستاذ الجامعي باحث علمي متميز يمتلك مهارات البحث العلمي ويطورها ويجب أن يكون ملماً بطبيعة التعليم الجامعي وأنماط التعلم المختلفة و متمكناً من طرق التعليم وأساليبه.

الجوانب الإدارية والتنموية المهنية:

- يجب على الأستاذ الجامعي أن يكون ملماً بمهارات الإدارة والقيادة الناجحة بحيث يكون قادراً على:-

- 1- وضع الخطط المناسبة للمواقف المختلفة.
- 2- التنفيذ الجيد لما تم تخطيطه.
- 3- امتلاك مهارات المتابعة والتقييم.
- 4- صياغة رؤية واضحة لعمله.
- 5- تحديد أهدافه بدقة.
- 6- المساهمة في عمليات التطوير للكلية والمجتمع.



- **يجب على الأستاذ الجامعي أن يتحمل مسؤوليات التنمية المهنية عن طريق:-**
 - ١- امتلاك مهارات التقييم الذاتي.
 - ٢- تحديد نقاط القوة والضعف في أدائه الجامعي بمجالاته الثلاث.
 - ٣- تحديد أولويات نموه المهني.
 - ٤- تطوير معارفه ومهارته التخصصية والتربوية.
 - ٥- متابعة الندوات والمحاضرات والمشاركة في الدورات التدريبية والمؤتمرات العلمية.
 - ٦- المشاركة في تخطيط البرامج التدريبية.
 - ٧- المشاركة في تنفيذ البرامج التدريبية.
 - ٨- الالتزام بأخلاقيات المهنة في العمل الجامعي والاجتماعي.
- **يجب على الأستاذ الجامعي أن يكون متمكنا من المستوى العلمي لمجال تخصصه من حيث التالي:-**

- ١- إتقان محتويات ومهارات تخصصه المختلفة.
 - ٢- الربط بين أجزاء محتوى التخصص بسهولة.
 - ٣- التعامل مع المادة العلمية بأساليب مختلفة وفقا لطبيعة الموقف والمتعلمين.
 - ٤- الربط بين المجالات المختلفة في مجال تخصصه والتخصصات الأخرى.
 - ٥- التمكن من جوانب التعلم المختلفة المرتبطة بمجال التخصص.
- * **يجب على الأستاذ الجامعي أن يكون متمكنا من التخطيط الجيد لعملية التعلم بحيث:-**

- ١- يخطط لمواقف التعلم المختلفة.
- ٢- يصمم خطة تعليمية في ضوء احتياجات الطلاب.
- ٣- يضع خططا طويلة الأجل لأنشطة التعليم والتعلم المختلفة.
- ٤- يضع خططا قصيرة الأجل لأنشطة التعليم والتعلم.
- ٥- يخطط لاستخدام استراتيجيات تعليم متنوعة.
- ٧- يطور خططه في ضوء متغيرات الإمكانيات البشرية والمادية والثقافية المتاحة .



*** يجب علي الأستاذ الجامعي أن يكون متمكنا من طرق التعليم المختلفة بحيث:-**

- ١- يحدد طرق التعليم المناسبة لتخصصه وطلابه.
 - ٢- يوظف طرق التعليم المختلفة طبقا لطبيعة الموقف التعليمي.
 - ٣- يعدل استراتيجيات وطرق التعليم والتعلم في ضوء التغذية الراجعة.
- * يجب علي الأستاذ الجامعي أن يكون متمكنا من مهارات التعليم المختلفة**

بحيث:-

- ١- يثير اهتمامات المتعلمين بالتعليم بجميع الوسائل الممكنة.
- ٢- ينوع من استخدام الوسائل التعليمية المناسبة للموقف التعليمي.
- ٣- يوظف الأنشطة التعليمية بكفاءة وفاعلية.
- ٤- يوظف مصادر التعلم المختلفة تبعا للمواقف التعليمية.
- ٥- يستخدم تكنولوجيا التعليم في الأنشطة التعليمية المختلفة كلما أمكن.

*** يجب علي الأستاذ الجامعي أن يكون متمكنا من مهارات التعامل مع الطلاب**

وإدارة الموقف التعليمي عن طريق:-

- ١- التعامل مع الطلاب علي اختلاف أنماط تعلمهم وسمات شخصياتهم.
 - ٢- استشارة المدافعية والحماس للتعلم لدي الطلاب.
 - ٣- التعامل مع ديناميكية الجماعة بفاعلية.
 - ٤- إدارة الوقت المتاح للتعلم بما يحقق فاعلية.
- * يجب علي الأستاذ الجامعي أن يكون متمكنا من مهارات عملية التقويم.**

- ١- باستخدام أساليب وأدوات متنوعة للتقويم.
- ٢- بناء أدوات تقويم تتناسب مع مخرجات التعلم المختلفة.
- ٣- توجيه الطلاب نحو استخدام التقويم الذاتي.
- ٤- تقديم تغذية راجعة للطلاب بناء علي نتائج التقييم المستمر.
- ٥- استخدام أساليب إثرائية لتحسين اداء المتعلمين في ضوء نتائج التقويم.
- ٦- تحديد مواطن القوة والضعف في العملية التعليمية باستخدام أساليب التقويم.



*** يجب علي الأستاذ الجامعي أن يكون متمكنا من تخطيط وإدارة البرامج التعليمية وتطويرها بأن يمتلك التالي:-**

- 1- مهارات تصميم البرامج والمقررات والحدات الدراسية.
- 2- مفاهيم جودة التعليم فيما يعده من برامج ومقررات.
- 3- الإجراءات والأساليب المختلفة لتقييم البرامج التعليمية.
- 4- القدرة علي المساهمة في وضع خطط التحسين المستمر والتعزيز بالقسم والكلية.

*** يجب علي الأستاذ الجامعي أن يكون متمكنا من مهارات ووسائل دعم الطلاب الأكاديمي والاجتماعي ومشاركته بفاعلية في أنشطتها عن طريق:-**

- 1- امتلاك مهارات الإرشاد الأكاديمي للطلاب.
- 2- المساهمة في الريادة الطلابية بكليته وجامعته.
- 3- المساهمة في دعم الأنشطة الطلابية فنيا وإداريا.
- 4- تشجيع الطلاب علي الإشتراك في الأنشطة الطلابية والأسر المختلفة.

*** علي الأستاذ الجامعي أن يراعي الأمانة العلمية والدقة في جميع تصرفاته وأن يلتزم بالسلوك القويم وأن يحافظ علي كرامته المهنة مما يشينها وفقا لما ورد في هذه اللائحة.**

*** لا يجوز للأستاذ الجامعي أن يحرر تقرير أو يدي بشهادة بعيدا عن تخصصه أو مخالفة للواقع الذي توصل إليه من خلال بحثه العلمي.**

*** لا يجوز للأستاذ الجامعي أن يأتي عملا من الأعمال التالية:**

- 1- الاستعانة بالوسطاء في مزاولة المهنة سواء كان ذلك بأجر أو بدون أجر.
- 2- السماح باستعمال اسمه في ترويج الأبحاث لأغراض تجارية علي أي صورة من الصور.
- 3- طلب أو قبول مكافأة أو أجر من أي نوع كان نظير التعهد أو القيام بعمل عام علي أجهزة تملكها الدولة متمثلة في الكلية أو أي مكان محدد لإجراء أبحاث أو تحليل أو لبيع المستلزمات أو العينات البحثية.
- 4- القيام بإجراء استشارات علمية في مجال تجاري سواء كان بالمجان أو نظير مرتب أو مكافأة دون موافقة كتابية من الكلية وفي أوقات غير أوقات العمل الرسمية.
- 5- القيام باستشارات علمية من خلال شركات الاتصالات.



٦- القيام ببيع أي صفات أو أجهزة أو مستلزمات بحثية - أثناء ممارسته للمهنة بغرض الاتجار.
٧- أن يتقاسم عائد إيداع علمي مع أي من زملائه إذا اشترك معه في الأبحاث فعليا وألا يعمل وسيطا لباحث آخر بأي صورة من الصور.

*** يجوز للأستاذ الجامعي تطبيق طريقة جديدة إذا لم يكن قد اكتمل اختيارها بالأسلوب العلمي والأخلاقي التسليم نشرت في المجلات العلمية المتعمدة وثبتت صلاحيتها وتم لترخيص به من الجهات المختصة كما يجوز له أيضا أن ينسب لنفسه دون وجه حق أي كشف علمي أو يدعي انفراده به.**

لا يجوز للأستاذ الجامعي أن يقوم بالدعاية لنفسه على هيئة صورة من الصور سواء كان ذلك بطريق النشر أو الإذاعة المسموعة أو المرئية أو عبر وسائل الإنترنت أو أي طريقة أخرى من طرق الإعلان.

- يجب على الأستاذ الجامعي أن يلتزم في إعداد المطبوعات وما في حكمها بالتشريعات والقوانين واللوائح المنظمة لذلك.
- لا يجوز للأستاذ الجامعي أن يستغل وظيفته بقصد تحقيق منفعة شخصية أو الحصول على كسب مادي من طالب علم كما لا يجوز له أن يتقاضى أجرا عن عمل يدخل في اختصاص وظيفته الأصلية التي يؤجر عليها.
- على الأستاذ الجامعي أن يغتنم كل مناسبة للقيام بالثقيف العلمي لطلابه وتعريفهم بأنماط البحث العلمي وأن يحرض على التعلم والتدريب بشكل دائم ومستمر وأن يحافظ على كفاءته العلمية والمهارية المؤهلة لممارسة المهنة.
- لا يجوز للأستاذ الجامعي الجزم أو التوصية بوصفات محددة من خلال بيانات شفوية أو كتابية أو مرئية دون مناظرة وفحص ودراسة علمية.
- يجوز للأستاذ الجامعي الاشتراك في حلقات تبادل الرأي العلمي التي يكون أطرافها أساتذة متخصصين كما يجوز له المشاركة في نقل معلومات من زميل لآخر سواء كانت كتابية أو عبر وسائل الاتصال الأخرى.
- إذا تم الاتصال أو الاستشارة بين أستاذ وأستاذ آخر بخصوص نقطة بحثية تكون المسؤولية الكاملة على الأستاذ الذي يباشر البحث.



• يجب علي الأستاذ الجامعي التنحي عن إبداء أي نصح أو رأي علمي كتابة أو شفاهة عند مناقشة أمر ينبني عليه مصلحة شخصية له أو يعود عليه بنفع مادي خارج إطار ممارسته للمهنة.

• عند مخاطبه الجمهور في الموضوعات المتخصصة في مجال الأستاذ عبر وسائل الإعلام يلتزم الأستاذ بالقواعد الآتية :

١- تجنب ذكر مكان عمله الخاص وطرق الاتصال به والإشادة بخبراته أو إنجازاته العلمية ويكتفي فقط بذكر صفته المهنية ومجال تخصصه.

٢- أن تكون المخاطبة بأسلوب مبسط يلائم المستمع او المشاهد غير المتخصص.

٣- تجنب ذكر الآراء العلمية غير المؤكدة أو غير المقطوع بصحتها أو تناول الموضوعات المختلف عليها والتي يكون مناقشتها فقط في الجلسات العلمية الخاصة غير الموجهة للعامه.

ثالثا: واجبات الأستاذ الجامعي نحو الطلاب:-

• علي الأستاذ الجامعي أن يبذل كل ما في وسعه لتوجيه الطالب وأن يعمل علي تذليل الصعاب وحل المشكلات التي تواجهه وأن يحسن معاملتهم وأن يساوي بينهم في الرعاية دون تمييز .

• علي الأستاذ الجامعي أن يوفر للطالب المعلومات المتعلقة بحالته البحثية بطريقة مبسطة ومفهومة كما يجب علي الأستاذ الجامعي أن يطلع طالب العلم بطريقة إنسانية لاثقة عواقب الانحراف عن الطريق السليم في العملية البحثية والتعليمية.

• علي الأستاذ الجامعي أن يلتزم بحدود مهاراته المهنية وأن يستعين بخبرة من هم أكفا منه من الأساتذة في مناظرة وتوجيه البحوث عند اللزوم.

• علي الأستاذ الجامعي أن يراعي مايلي:-

١- عدم المغالاة في تقدير نتائج أبحاثه.

٢- أن يلتزم بالاتجاهات البحثية المحددة للوصول إلي نتائج أفضل بشرط الفاعلية والأمان .

٣- أن يقتصر علي عمل التحاليل المعملية أو وسائل التشخيص الضرورية للحالة البحثية.

• في الحالات غير العاجلة يجوز للأستاذ الجامعي الاعتذار عن عدم تقديم العون العلمي ابتداء أو في أي مرحلة بحثية لأسباب شخصية أو متعلقة بالمهنة أما في الحالات الملحة فلا يجوز له الاعتذار.



- لا يجوز للأستاذ الجامعي المتخصص رفض أي استشارة علمية إذا طلب منه ذلك ولم يتيسر وجود متخصص غيره.
- إذا ما كف أستاذ جامعي عن متابعة أحد طلابه لأي سبب من الأسباب فيجب عليه أن يدلي للأستاذ الذي يحل محله بالمعلومات الصحيحة التي يعتقد أنها لازمة لاستمرار العمل كتابة أو شفاهة.
- علي الأستاذ الجامعي أن ينبه الطالب إلي اتخاذ أسباب الحرص والوقاية ويرشده ويحذره مما يمكن أن يترتب علي عدم مراعاة ذلك ويجوز له طلب توقيعه علي إقرار كتابي بمعرفته بذلك في بعض الحالات التي تستدعي ذلك.
- لا يجوز للأستاذ الجامعي لإفشاء أسرار الطالب التي أطلع عليها بحكم مهنته إلا إذا كان ذلك بناء علي قرار قضائي أو في حالة أمكان وقوع ضرر جسيم ومتيقن يصيب الغير أو في الحالات الأخرى التي يحددها القانون.
- لا يجوز للأستاذ الجامعي استغلال صلته بالطالب وعائلته لأغراض تتنافي مع كرامة المهنة.
- يجب علي الأستاذ الجامعي إبلاغ الجهات المختصة بالكلية عن الحالات ذات شبهة خيانة الأمانة العلمية مع كتابة تقرير مفصل عن الحالة وقت عرضها عليه ويمكن للأستاذ دعوة زميل آخر للمشاركة في مناظرة الحالة وكتابة التقرير ثم العرض علي رئيس القسم ثم مجلس القسم ثم القيادة الأكاديمية.
- علي الأستاذ الجامعي المكلف بالرعاية العلمية للطالب أن يوفر له الرعاية العلمية الجيدة . ويحظر عليه القيام بطريقة إيجابية أو سلبية بأية أفعال تشكل مشاركة في أخطاء قاسية أو لا إنسانية أو التواطؤ أو التحريض علي هذه الأفعال وكذلك يحظر عليه استخدام معلوماته ومهاراته للمساعدة علي نحو يضر بالحالة النفسية أو العلمية له.

رابعاً: المسؤولية المهنية علي غرس القيم الأخلاقية للطلاب

يعد الأستاذ قدوة لطلابه فهو يبعث برسائل خلقية مؤثرة في كل ما يقوله داخل الكلية وخارجها فالأستاذ مسئول مهنيا وخلقيا عن النمو الخلقى السوي للطلاب لأنه يغرس في نفوس طلابه بكافة السبل المباشرة وغير المباشرة القيم السليمة والأخلاق الحميدة وبخاصة قيم التقدم مثل قيمة الوقت وقبول الأخر والتعددية والحوار البناء وإتقان العمل وإتباع المنهج العلمي.



- يقوم الأستاذ الجامعي بأدوار متعددة بالنسبة للطلاب ويمارسها فعلا بإخلاص لكي يحقق التنشئة الخلقية الفاضلة لطلابيه ومن هذه الأدوار مثلا (المعلم والموجه والأب والزميل والصديق) فهو يتشكل في المواقف المختلفة بما يلائم الدور المطلوب منه في كل موقف.
- غرس مقومات الالتزام بالسلوكيات والأخلاقيات المهنية لدى الطلاب وذلك علي مستوي تخصصات البرامج التي تقدمها الكلية حتي يكونوا واجهة مشرفة للكلية كمؤسسة تعليمية وبحثية وخدمية عند التحاقهم بسوق العمل.

خامسا: أخلاقيات مهنة عضو هيئة التدريس في تقييم الطلاب وتنظيم الامتحانات.

يجب أن يلتزم أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بما يلي:-

- توجيه وتقييم مدي تقدم الطلاب في المقررات والبحوث النظرية والعلمية مع ضرورة الانتهاء من تصحيح الامتحانات والأعمال الفصلية في وقت مناسب والتي تكلفهم بها وإعلانها للطلاب وإتاحة الفرصة لهم للإطلاع علي أوراق أجابتهم بعد تصحيحها.
- أن يتيح الفرصة لطلابيه في أبداء آرائهم ومساهماتهم في تحسين جودة المقررات وطرق التدريس.
- متابعة أداء الطلاب وتقييمهم بشكل دوري مع إفادتهم بنتائج التقييم للاستفادة منها في تصحيح المسار.
- أن يكون الامتحان ملائما مع ما تم تدريسه وتقييم مستويات الطلاب حسب تفوقهم .
- لا يجوز لعضو هيئة التدريس أن ينوه عن الأسئلة التي ستأتي في الامتحان لأن ذلك يتعارض مع تحقيق العدل والكفاءة في تعليم الطلاب بجدية.
- مراعاة الدقة والعدل والالتزام بالنظام والانضباط في جلسات الامتحان.
- منع الغش ومعاينة من يقوم به.
- عدم إشراك الأقارب في امتحانات أقاربهم.
- يراعي الدقة في عملية تصحيح كراسات الإجابة.
- تنظيم عمليات رصد الدرجات بما يحقق الدقة والسرية التامة.
- تعرض النتائج علي لجنة الممتحنين دون كشف الأسماء لاتخاذ قراراته بحيادته.



سادساً: أخلاقيات مهنة عضو هيئة التدريس في مجال إشرافه علي أبحاث الطلبة

- أن يخصص محاضرة أو اثنين لتعم الطلبة أصول البحث العلمي ومراحله وطرق جمع المادة وتوثيقها وتحليلها.
- موضوعات الأبحاث محددة ودقيقة.
- أن يرشد الطلبة إلي المصادر والمراجع الأساسية لأبحاثهم.
- أن يتيح للطلبة بعض الحرية في اختيار موضوعات أبحاثهم من بين مجموعة أبحاث يعرضها عليهم.
- أن يصحح الأبحاث ويدون ملاحظاته عليها كي يفيد الطلبة من الملاحظات ويتلقى الوقوع في الأخطاء نفسها في الأبحاث اللاحقة.
- أن يشجع الطلبة علي القيام بأبحاث مشتركة بحيث يتولى كل طالب جزء من البحث مما يشجع روح الفريق في البحث العلمي لدي الطلبة.
- أن يحترم حرية رأي الطالب وحرية منهجه ويشجعه علي إبراز شخصيته العلمية في البحث.

سابعاً: أخلاقيات مهنة عضو هيئة التدريس في الأنشطة الطلابية:-

- المشاركة والإشراف علي الأنشطة الطلابية المختلفة.
- إعلام الطلبة الجدد بالأنشطة المختلفة والمتنوعة.
- اكتشاف المواهب ورعايتها من خلال الاتحادات الطلابية.
- التعرف علي مشاكل الطلاب والعمل علي حلها.
- العمل علي خلق روح الفريق والعمل الجماعي.

ثامناً: واجبات الأستاذ الجامعي نحو الزملاء

- علي الأستاذ الجامعي تسوية أي خلاف قد ينشأ بينه وبين أحد زملائه بسبب المهنة بالطرق الودية فإذا لم يسو الخلاف يبلغ الأمر الي مجلس القسم المختص للفصل فيه وفي حالة تظلم أحد الطرفين من القرار يعرض الأمر علي مجلس الكلية.
- لا يجوز للأستاذ الجامعي أن يعسي لمزاحمة زميل له بطريقة غير كريمة في أي عمل متعلق بالمهنة أو الإشراف علي طالب علم.
- لا يجوز للأستاذ الجامعي أن يقلل من قدرات زملائه وإذا كان هناك ما يستدعي انتقاد زميل له مهنيا فيكون ذلك أمام لجنة علمية محايدة.



- إذا حل أستاذ محل زميل في القيام بأعبائه التدريسية بصفه مؤقتة أو دائمة فعليه ألا يحاول استغلال هذا الوضع لحاجته الشخصي كما يجب عليه إبلاغ الطلاب قبل بدء العمل بصفته أن يحل محل أستاذ المادة بصفة مؤقتة أو دائمة.
- **في حالة اشتراك أكثر من أستاذ في متابعة طالب علم:-**
 - 1- لا يجوز للأستاذ متابعة طالب يتابعه زميل له في القسم إلا إذا استدعاه لذلك الأستاذ المتابع أو إدارة القسم.
 - 2- يجوز للطالب أو القسم دعوة أستاذ آخر أو أكثر علي سبيل الاستشارة بعد إعلام الأستاذ المتابع ويجوز للأستاذ الأصلي الاعتذار عن استمرار المتابعة إذا أصر الطالب أو القسم علي استشارة من لا يقبله بدون إبداء الأسباب.
 - 3- إذا رفض الأستاذ المشرف القيام بمتابعة الطالب وفقا لما قرره الأساتذة المستشارون فيجوز له أن ينسحب تاركا مباشرة المتابعة لأحد هؤلاء الأساتذة المستشارين.
- يحظر علي الأستاذ إجراء تغيير للنتائج التعليمية المستهدفة لبرنامج ما أو لمقرر داخل البرنامج فإن ذلك يشترك موافقة اللجنة المختصة بالقسم ثم الكلية وتتم عمليات التصحيح بعد إجراء التحليلات والاستقصاءات المطلوبة وعمل التغذية الراجعة علي ذلك.

تاسعا: أخلاقيات عضو هيئة التدريس العلمي والتأليف

- يجب أن تلتزم أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بمجموعة من القيم العليا التي تسعير الكلية إلي الالتزام بها ويحدد الميثاق القواعد الواجبة في السلوك المتوقع في شأن البحث والتأليف العلمي والإشراف علي الرسائل العلمية بعدد من النقاط وهي:-
- ينبغي علي هيئة التدريس ومعاونيهم أن يسخروا عملهم في سبيل رفاهية البشرية وتحقيق منافع اجتماعية فوظيفة البحث العلمي هي الارتقاء بالمجتمع .
 - يجب ان يدرك الباحث أن مسؤول عن عواقب عمله و، يتجنب إحداث أضرار في البيئة أو للبشرية وذلك مثل توظيف علماء الميكروبيولوجيا علمهم لصناعة أسلحة بيولوجية.
 - عدم الإضرار بالبيئة بإطلاق نفايات المواد السامة أو المشعة إلي البيئة بل يجب التخلص منها بطرق أمه أو إلقاء مخلفات إنماء الكائنات الدقيقة في شبكة الصرف دون إجراء تعقيم ومعالجة.



- من أهم المبادئ التي ينبغي الالتزام بها الأمانة العلمية التي تعد من أهم قواعد العلم والحذر واليقظة في أخذ وتسجيل النتائج مع التحيز اللاشعوري.
- التعاون بين الباحثين داخل نفس العمل أو نفس المجال والمشاركة بمد يد العون إذا كان طلب ذلك.
- ألا يتوانى عن تقديم النصيحة فيما يمتلك فيه الدراية والخبرة فقط وإلا فليحيل الأمر إلى من هم أكثر منه دراية وخبرة.
- الانفتاحية على النقد وقبول الأفكار الجديدة.
- استخدام الموارد بفاعلية وعدم انتهاك حقوق الغير عند إجراء التجارب وذلك بعدم إجراء تجارب تؤثر بالسلب على التربة الزراعية علي مدي فترة طويلة من الزمن أو تؤثر علي مصادر المياه ، وغالبا ما يمتد تأثيرها السلبي إلى الآخرين.
- مراعاة المسائل الأخلاقية في النشر العلمي وعدم الاعتداء علي حقوق الآخرين.
- أن يكون معترفا بفضل من عاونه في إجراء بحثه معاونة فعلية أو قدم له مشورة أو نصح وأم يدون ذلك في صفحة الشكر والعرفان في حالة الرسالة العلمية أو في قائمة المراجع في حالة الورقة العلمية.
- مراعاة القوانين المنظمة الأخلاقيات إجراء الأبحاث العلمية علي البشر وعلي الحيوان .
- الأمانة العلمية لما يفيد المعرفة والمجتمع كالتزام أخلاقي أساسي بحكم وظيفية.
- احترام الملكية الفكرية للآخرين التي استعان بها في بحثه وفق أصول منهجية من ذلك اسم المؤلف ولا تدك مراجع لم يتم استخدامها إلا باعتبارها قائمة قراءة إضافية.
- عدم بتر النصوص المنقولة بما يخل بقصد صاحبها سواء كان ذلك بقصد أو بغير قصد .
- في البحوث المشتركة يجب توضيح أدوار المشاركين بدقة والابتعاد عن وضع السماء للمجاملة.
- يجب جمع البيانات بعناية ودقة دون تحيز من جانب الباحث.
- يجب علي الباحثين استكشاف كافة مصادر التحيز في البيانات والتفسيرات البديلة لنتائج ودراساتها كما يجب استخدام الاختبارات الإحصائية الهامة لتحديد مستوي الثقة في أي علاقة.



- يجب تقديم البيانات في شكل واضح وكتابة البحث بتفاصيل كافية تمكن الباحثين من إعادة التجارب والتحقق من النتائج.
- تحديث البيانات في المؤلفات المقررة علي الطلاب حتي يلموا بالأوضاع الحديثة المحيطة.
- عدم الإساءة إلي الأعراف والتقاليد.

عاشرة : أخلاقيات عضو هيئة التدريس في مجال الإشراف علي الرسائل العلمية

هناك قواعد أخلاقية تحكم عملية الإشراف علي الرسائل العلمية وتتمثل في النقاط التالية:-

- تقديم النصيحة العلمية في عملية اختيار موضوع البحث.
- التأكد من قدرة الباحث علي القيام ببحثه تحت إشراف الأستاذ.
- تنمية قدرات الطالب لتحمل مسؤوليات بحثه وتحليلاته ونتائجه.
- التقييم الدقيق والعدل للبحوث سواء التي يشرف عليها أو التي يدعي للإشراف في الحكم عليها.
- عدم الإقلال من شأن الطالب وتسفيه قدراته أثناء البحث أو في جلسات المناقشة العلمية للرسائل حتي لا يخل الأستاذ بمسئولية الخلقية إزاء المساهمة في النمو المعرفي والخلقي السليم للطلاب.
- التأكد المستمر علي الأمانة العلمية والسرية.
- تنمية قدرات الطلاب علي التفكير والإبداع في المجالات البحثية الجديد

حادية عشر : أخلاقيات المهنة في قبول الهدايا والتبرعات

يمكن حصر مسؤولية الكلية في هذا الشأن فيما يلي:-

- لا يجوز قبول الهدايا أو التبرعات من جهات مشبوهة أو أشخاص سيئ السمعة أو تثار حولهم مجادلات أخلاقية أو تمس الشرف والنزاهة.
- الهدايا والتبرعات التي تتلقاها الكلية يجب أن تكون معلنة بشفافية تامة وفي حالة قبول متخذي القرار الأوسمة والهدايا الرمزية والتذكارية يتحتم عليه تدوينها في سجلات الكلية.
- يجب عدم ربط الهدايا والتبرعات بأي تأثير علي سياسات الكلية ونشاطها.
- يحذر علي أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم قبول هدايا أو تبرعات شخصية خاصة من أشخاص لهم علاقة بعمل أعضاء هيئة التدريس .



- يجب وقف التعامل مع أي جهة أو شخص ثبت مؤخراً تورطه في مسائل تمس النزاهة أو الشرف.

ثاني عشر: المسؤوليات الأخلاقية للقيادة الإدارية

- يقع علي عاتق الإدارة العليا للكلية مسؤولية تبني القيم الجامعية من خلال الانضباط والالتزام واحترام الوقت من خلال تنظيم الكلية وضبط السلوك.
- يتعين عليها أن تنشئ وتحافظ علي مناخ الثقة والاحترام المتبادل ومن ثم يقع علي عاتق مجلس الكلية ضمان وجود آليات للمساءلة .
- وتتولي الإدارة العليا مسؤوليات إدارية واسعة ومن المتوقع إنشاء منظمة متكاملة واضحة وشفافة وتكون متاحة لجميع أعضاء مجتمع الكلية.
- وينبغي ان يلم مجتمع الكلية بطبيعة القضايا التي تؤثر علي أداء وجودة العمل.

ثالثا عشر: أخلاقيات مهنة عضو هيئة التدريس في التعامل مع الإدارة الجامعية

- علي عضو هيئة التدريس أن يتعامل مع إدارية علي مستوي القسم والكلية والجامعة .
- بالاحترام.
- بالتعاون وتقديم النصح والمشورة في إطارها العلمي والمؤسسي.
- تنفيذ التوجيهات التي تطور العمل.
- المشاركة الإيجابية في نشاطات المؤسسة وفعاليتها المختلفة.

رابع عشر: أخلاقيات مهنة عضو هيئة التدريس في العلاقات بالمجالس واللجان العلمية والإدارية

- من المبادئ الأخلاقية المهمة التي يجب الالتزام بها بشأن المجالس واللجان العلمية والإدارية بالكلية أو الجامعة التي يعمل بها.
- مبدأ السرية.
- مبدأ الموضوعية.
- مبدأ الالتزام بالقرارات.
- مبدأ المشاركة الفعالة



خامس عشر : أخلاقيات مهنة عضو هيئة التدريس في التعامل مع الزملاء

- أن يتعامل مع زملائه بثقة واحترام متبادل.
- باحترام المرتبة العلمية.
- بالتعاون لتحقيق الأهداف التعليمية من منطلق العمل بروح الفريق الواحد.

سادس عشر: المسؤولية الأخلاقية لعميد الكلية

- عميد الكلية هو الذي يقرر إلي حد كبير أسلوب القيادة الذي يتبعه في إدارة الكلية وهذا الأسلوب القيادي ينعكس مباشرة علي مناخ الكلية العام وبيئتها التنظيمية فلا يعقل أن يكون هذا الأسلوب استبداديا وقائما علي إسكات المعارضين وتشجيع الموافقين ثم تتحدث عن الديمقراطية والحوار ونتوقع من الأساتذة أن يكونوا نماذج للسلوك الديمقراطي وتقبل الرأي الآخر في تعاملتهم مع طلابهم ومعاونيهم.
- ولا يتصور الزعم بأننا نقدر حرية الرأي ثم نغلق أبواب الحوار إن تنمية قيم الديمقراطية والحوار لدي الأساتذة ولدي الطلاب يحتاج ابتداء إلي مناخ مناسب وممارسة فعلية ليتعلم الجميع من البداية أهمية تكوين الرأي المستقل ووجوب الإنصات لهذا الرأي والتعبير الحر عن الرأي من خلال القنوات الشرعية أما القهر والكبت فلن يخلق إرعيلا من الأتباع.
- عميد الكلية هو المسئول عن تنمية قيم الانضباط والالتزام واحترام الوقت من خلال تنظيم الكلية وضبط الجداول الدراسية وضبط المواعيد بصفة عامة وإلزام الجميع بواجباتهم والمحاسبة عن التقصير واتخاذ إجراءات التصحيح ومعاقبة المخطئين ومكافأة المجتهدين كل هذا السلوك هو نشر وترسيخ لقيم الإنضاط والالتزام والعدل والوقت والمحاسبة وتحمل المسؤولية فالعميد إذا يقوم بدور أخلاقي مع الجميع أساتذة وطلابا وموظفين أما إذا اختلت جداول الدراسة وتداخلت المحاضرات وارتبكت مواعيد التطبيقات وتاهت في الزحام حقيقة الالتزام أو عدم الالتزام بأداء الواجبات وتاه الحساب والعقاب إذا حدث هذا لتعذر الحديث مع الطلاب في أهمية الانضباط والالتزام بل قد يتراجع المنضبطون عن انضباطهم ويتعاس الملتزمون عن أداء واجباتهم.
- عميد الكلية الذي يتعامل بعدل وإنصاف مع الأساتذة والطلاب والموظفين هذا العميد يسهم بسلوكه هذا في تنمية قيم العدل والمساواة وتكافؤ الفرص بينما العميد الذي يجامل



علي حساب الحق ويتغاضى عن أخطاء ذوي الخطوة وبميل ميزانه مع زوي المكانة هذا العميد ينشر ثقافة معادية للعدل والمساواة ويربي جسيما مهما تحدث عن العدل وتشدق بالمساواة .

• ويرتبط بما سبق مسئولية العميد عن تنمية ثقافة التنافس الشريف الذي يتيح الفرص المتساوية أمام الجميع لإبراز التفوق أو تنمية الموهبة أو إثبات الجدارة إنه بذلك يسهم في خلق ودعم . مجتمع تكافؤ داخل وخارج الجامعة وعليه أيضا أن يرصد التفوق ويشجعه ويرعاه ويكرمه فيغرس بذلك قيمة تقدير التفوق وتقبل سبق الآخرين والسعي المشروع للحاق بهم دون غل أو حقد.

• العميد يسهم في التنمية الخلقية وفي التربية الخلقية بالكلية من خلال تهيئة مناخ العمل في فوق ومجموعات ليتعود الجميع علي العمل في فريق وعلي أن نجاح العمل الجماعي ممكن بل وفرصة في الانجاز أكبر.

• إن غياب روح الفريق عن العاملين وعن الطلاب وعن الأساتذة له مردود سلبي علي انجازهم جميعا بل هو مقدمة لصراعات ومهاترات تستهلك الجهد والفكر وتعكر صفو المناخ ونشر روح الفريق هو أحد المسئوليات المهنية للعميد ليس فقط في النواحي العلمية والإدارية وإنما أيضا في تعاملات الطلاب وفي أنشطة الطلاب.

• العميد أيضا مسئول عن توجيه معاونيه من الأساتذة والإخصائين وموظفي رعاية الشباب لاستيعاب الأهداف التربوية الخلقية لكافة الأنشطة الطلابية فالحفل الطلابي والرحلة ومباراة كرة السلة ومعسكر الجواله الخ كل هذه الأنشطة لها رسالة خلقية وعلي العميد إدراك ذلك جيدا ونشر هذا الإدراك وما يتبعه من الالتزام بين كل العاملين والطلاب.

• أن علاقة العميد بأولياء الأمور ميدان خصب لتحقيق أهداف نشر ثقافة الخلفية وتأكيد الالتزام بأخلاقيات المهنة فمن خلال هذه العلاقة يتأكد حرص العميد علي الصالح العام للطلاب وهو الالتزام مهني أساسي ويتعمق مفهوم المسئولية المشتركة مع ولي الأمر عن التنشئة الخلقية السليمة للطلاب . ويتأكد أيضا أهمية قيم الحوار والتعاون من أجل حل المشكلات التعليمية وغير التعليمية ويتأكد كذلك عدد من القيم الأخرى مثل أهمية الدراسة العلمية والمنهج العلمي والتشخيص المنهجي والقرار الحاسم والمتابعة الفعالة والعدل والمساواة والحب والحقيقة أن القائمة طويلة وبصعب حصر بنودها وخلاصة القول



أن العميد مسئول مهنيًا عن تنمية كل هذه القيم الإيجابية في المجتمع وعلاقته بأولياء الأمور قناة ميسرة للغاية وتلقائية للنهوض بهذه المسؤولية جزئياً علي الأقل.

- والعميد مسئول عن ضبط الامتحانات وضبط تقويم الطلاب لمحاربة أي غش أو شروع فيه ولمحاربة أي تسهل أو تعنت مسوغ . وهو إذ يفعل ذلك يقوم بمسئولته المهنية وهو أيضا يسهم في نشر ثقافة العدل والأمانة والاجتهاد بين الطلاب والأساتذة علي السواء أنه بطريق مباشر وغير مباشر يدعم أيضا المكانة العلمية والسمعة العلمية للكلية والجامعة .
- العميد مسئول عن خلق المناخ العلمي والنفسي الذي يشعر فيه الأساتذة بالأمان والإطمئنان ويتوقع منهم الإبداع والابتكار وحرية الرأي وحرية الفكر وعليه تشجيع الأساتذة والطلاب في تفوقهم وتميزهم وتوفير التوفير والاحترام لهم وتلبية طلباتهم المشروعة دون إبطاء. وأود هنا علي وجه الخصوص أن أشير إلي أهمية التعامل المتميز بالحب والرعاية مع شباب الأساتذة وأيضا إلي أهمية التعامل المتميز بالتوفير والاحترام مع شيوخ الأساتذة . العميد مسئول عن تهيئة بيئة يشعر فيها الأساتذة المتفرغون بعد سن التقاعد أنهم يؤدون مهمة جليلة ويقومون بواجبات هامة وأن يستفيد بالفعل من عطائهم وإسهاماتهم وهناك عشرات المجالات لهذه الاستفادة.
- العميد مسئول عن حماية النظام العام والآداب العامة في الكلية وتلك بديهة أولي بحكم أننا نعيش في دولة القانون علي أي أود التأكيد علي أن العميد سيكون له تأثير كبير عند التطبيق فإن مفهوم النظام العام مفهوم واسع وسيكون التفسير الذي يأخذ به العميد مهما في تحديد هوية المناخ في كليته وبالتالي نوع الثقافة السائدة فيها.
- العميد مسئول مهنيًا عن كفاءة استخدام الموارد المتاحة له خاصة المال العام وعليه بالتالي توخي الحذر والدقة في الإنفاق وفي تقويض سلطة البت في الشراء أو الإسناد وفي تشكي لجان الممارسة ولجان فض المظاريف ولجان البت ولجان الاستلام فكل هذه اللجان لها دور في الحفاظ علي المال العام.
- وعلي العميد أيضا أن يتوخي الأمانة التامة عند التصرف في أي موارد تتاح للكلية عن طريق الوحدات ذات الطابع الخاص أو المنح أو تمويل البحوث أو غير ذلك من المصادر المهم أن يكون العميد أمينًا في التصرف والأثر المترتب علي هذه الأمانة (أو عدم الأمانة)



- يتجاوز كثيرا الحالة التة نكون يصدها إلي التأثير العام في مناخ الكلية والآثار النهائية علي المجتمع ككل.
- العميد مسئول عن تطبيق سياسة الموارد البشرية المتمشية مع القيم والأخلاق المهنية العامة فمثلا.
- إذا تعلق الأمر بالتعيين طبق القانون والتزم بالسياسات العامة وحاول اختيار الأصلاح دائما.
- وإذا تعلق الأمر بالتنمية المهنية حاول جاهدا توفير فرص التنمية المهنية للجميع حسب طاقتهم والمتوقع منهم وعليه أخذ نشاط التنمية المهنية مأخذ الجد والمسئولية .
- وإذا تعلق الأمر بالتحفيز استخدام كل مافي طاقته من حوافز ماليه أو معنوية لتحقيق التحفيز الكافي ليحافظ علي قوة الدفع في الحركة العلمية والتعليمية والنشاطية بالكلية.
- وإذا تعلق الأمر بالمتابعة وتقييم الأداء كان أمينا في المتابعة وأمينا في التقارير وأمينا في التقييم.
- وإذا تعلق الأمر بتشكيل لجان الاختيار أو لجان التقييم أو لجان فحص البحوث أو اللجان العلمية أو لجان القطاعات أو غير ذلك اللجان المؤثرة علي الأفراد والمؤثرة في نفس الوقت علي الجامعة إذا يتعلق الأمر بذلك وجب التدقيق في الاختيار والموضوعية فيه.
- وإذا تعلق الأمر بتوقيع الجزاءات التصحيحية علي العميد ألا ينسي أن الهدف هو التصحيح وليس الانتقام أو تصفية الحسابات.
- وإذا تعلق الأمر بالترقيات وجب علي العميد مراعاة التزاماته المهنية والإنسانية معا فلا يسير في إجراءات ترقية بغير جدارة مهنية ولا يؤخر ترقية لأسباب شخصية علي أن يكونه رائدة دائما هو الصالح العام ومصصلحة الأستاذ محل الترقية.
- عميد الكلية مسئول عن تنمية الصف الثاني وإتاحة الفرصة أمام القيادات الشابة أن تنمية وتجهيز القيادات الجديدة أو الجيل الثاني والثالث من القيادات مسئولية مهنية رئيسية للقيادات الجامعية وصحيح أن بعض القيادات الجامعية تستمرى دوام الحال من أن ذلك من المحال إلا أن الكثرة الغالية تدرك مسئوليتها في هذا الشأن حيث يعبر تواصل الأجيال عن استمرارية المؤسسة الجامعية ذاتها واستقرار هيكلها وأنظمتها وسياسيتها.
- العميد مسئول عن القيام بكل ما شأنه الحفاظ علي مكانة وكرامة ومهابة الأستاذ الجامعي والجامعة أن هذه المسئولية المهنية هي مسئولية أساسية لك لأستاذ ولكنها تكتسب أهمية



أكبر مع القيادات لأن تلك القيادات هي التي تمثل الجامعة أمام المجتمع وهي التي تستطيع التأثير في تهيئة الظروف المحققة لمكانة الجامعة وكرامتها ومهابتها والمحققة أيضا لمكانة الأستاذ وكرامته ومهابته.

- علي العميد أن يوجه الأساتذة والعاملين إلي أن خدمة المجتمع جزء أساسي من مسؤولية الجامعة وأن يوجه الأنشطة الجامعية بما يؤدي إلي النهوض بهذه المسؤولية علي أكمل وجه ممكن ونعطي بعض الأمثلة:
- أساتذة الطب والتمريض والعاملون بالمستشفى الجامعي مسئولون عن خدمة البيئة المحيطة بهم وخدمة المجتمع ككل ولا يجوز التقاعس عند نجدة مريض أو تهاون في مستوى الخدمة العلاجية وهم أيضا مسئولون عن أن يمارسوا التعليم الطبي بما يرفع مستوى المهني وفي نفس الوقت يقدم أفضل خدمة وقائية وعلاجية ممكنة.
- وأساتذة الآثار أولي الناس في ممارستهم لأستاذيتهم بأن يساهموا بجدية في توجيه جهود التنقيب أو المحافظة والحماية أو الترميم والصيانة أو التوعية المجتمعية أو التنشيط السياحي أو تعميق الانتماء والاعتزاز .
- وأساتذة القانون والعلوم السياسية مسئولون عن خدمة المجتمع وهم يمارسون مهنتهم وهم يمارسون إبداء الرأي وإعداد التقارير المرفوعة للسلطات عن أغلب جوانب الممارسة القانونية / الإدارية / السياسية . عليهم أن يلتزموا بالمعايير المهنية في الرأي والمشورة.

أخلاقيات المهنة في إجراء التجارب والبحوث العلمية

الأستاذ الجامعي باحث علمي متميز يمتلك مهارات البحث العلمي ويطورها .

أولا: أحكام عامة

- يلتزم الأستاذ بمراعاة تنفيذ كافة المعايير والضوابط الأخلاقية والقيم الاجتماعية والدينية التي تضعها السلطات المختصة لإجراء البحوث العلمية.
- يحظر علي الأستاذ إجراء أي تجارب للمستخلصات والتقنيات علي الادميين قبل إقرارها من الجهات المختصة.



ثانياً إجراءات يجب اتخاذها قبل إجراء أي بحث علمي الآدميين

- مراعاة أحكام المادتين السابقتين يلتزم الأستاذ الباحث قبل إجراء أي بحث علمي علي الآدميين أن تتوافر لديه دراسة وافية عن المخاطر والأعباء التي يتعرض لها الفرد أو الجماعة ومقارنتها بالفوائد المتوقع الحصول عليها من البحث .
- ويقتصر إجراء هذه البحوث علي المتخصصين المؤهلين علمياً لإجراء البحث تحت إشراف مباشر لأستاذ علي درجة عالية من الكفاءة والتخصص وتقع مسؤولية الحماية الصحية للمتطوعين لإجراء البحث علي الأستاذ المشرف .
- يجب علي الأستاذ الجامعي أن يكون متميزاً كباحث علمي ومتمكناً من استخدام مهارات البحث في مجال تخصصه بأن يقوم بالتالي:-
 - 1- يعد وينفذ أبحاثاً علمية مبتكرة في مجال تخصصه .
 - 2- يحلل وينفذ مصادر البحث المختلفة ويستخدم نتائج أبحاثه في تطوير العملية التعليمية.
 - 3- يشترك في العديد من المؤتمرات والندوات في مجال تخصصه وفي تطوير العملية التعليمية
 - 4- يلتزم بأداب المهنة وأخلاقيات البحث العلمي.
 - 5- يمتلك مهارات كتابه البحوث العلمية.
 - 6- يستطيع أن يدير أو أن يعمل في فريق بحثي.
 - 7- ينشر أبحاثه في الدوريات المتخصصة علي المستويين المحلي والدولي .
- يلتزم الأستاذ بتعريف الباحثين تعريفاً كاملاً وبطريقة واضحة بأهداف البحث والطرق البحثية التي ستستخدم في البحث والفوائد المتوقعة منه المخاطر المحتمل حدوثها ومدى إمكانية تأثيرها علي المستهلكين .
- كما يلتزم تعريف الباحث بإعداد تقرير مفصل وواضح عن أهداف البحث ومبررات إجرائه ومدى ما توصل إليه من نتائج ويقدم هذا التقرير إلي المشرف الرئيسي .

ثالثاً: إجراءات يلتزم اتخاذها أثناء وبعد إجراء البحث

- يلتزم الباحث بالتوقف فوراً عن اكمال أي تجارب إذا ما ثبت أن المخاطر تفوق الفوائد المتوقعة من البحث كما يلتزم ضمان حماية الأفراد والحد من الآثار السلبية علي سلامة العاملين .
- يلتزم الباحث بالتأكيد من توافر كافة وسائل الأمان والوقاية لإجراء الدراسة .



علي سبيل المثال:

- ١- استخدام الكمادات والقفازات عند إجراء أي تجارب كيميائية أو بيولوجية.
- ٢- التأكد من صلاحية أجهزة شفط الغازات بالمعامل البحثية والطلابية.
- ٣- التخلص من المخلفات الكيميائية أو البيولوجية بطريقة علمية صحيحة وعدم إلقائها في البيئة مباشرة قبل معالجتها.
- ٤- حفظ الكائنات الدقيقة (الفيروسات - الفطريات - البكتريا) أماكن خاصة آمنة ويكتب عليها إرشادات تحذيرية بعدم التداول لغير المختصين بها.
- ٥- حفظ المصادر المشعة في خزانات خاصة من الرصاص ووضع إرشادات تحذيرية عليها وعمل قياسات دورية في المعامل لقياس مستوي الإشعاع وكتابة نتائج هذه التقارير علي لوحات واضحة بجوار هذه المصادر.
- ٦- عند إجراء بحوث علي بعض الكائنات الممرضة علي حيوانات التجارب يجب التحفظ عليها في أماكن خاصة آمنة بحيث لا توجد فرصة لهرب هذه الحيوانات ونشر هذه الأمراض في المجتمع.
- ٧- تربية حيوانات التجارب في أماكن خاصة نظيفة وجيدة التهوية ومحكمة الغلق وعدم تعامل غير المدربين معها.
- ٨- حفظ المواد الكيميائية شديدة الاشتعال في أماكن خاصة وأمنه وكتابه لوحات تحذيرية علي هذه الأماكن.

الابحاث العلمية المتعلقة بالحيوان:

يتطلب التقدم في المعرفة البيولوجية وتطويرها الاعتماد علي إجراء التجارب علي الأحياء من الحيوانات كالقوارض في معظم الأحيان وأحيانا الكلاب وحيوانات أخرى يتطلب استخدام الحيوان مسؤولية أخلاقية وإحسان معاملتها.

(أ) موضوع البحث:

- ١- أنظمة الإخصاب الصناعي أو نماذج المحاكاة باستخدام الحواسيب الآلية يجب اعتباره كلما أمكن بدائل لإجراء التجارب علي الحيوانات.
- ٢- يجب أن تكون التجارب علي الحيوان علاقة بتقويم المعرفة أو لخطوة أساسية قبيل إجراء التجارب علي البشر.



(ب) تصميم البحث:

- 1- يجب أن يتم اختيار الحيوان ليكون ملائماً لإعطاء نتائج ومعلومات ذات علاقة بالبحث .
- 2- يجب استخدام اقل عدد ممكن من الحيوانات.

(ج) تنفيذ الدراسة:

- 1- يجب أن تتم رعاية الحيوان محل البحث بشكل مناسب فيما يتعلق بالإسكان والأحوال البيئية والغذاء والرعاية البيطرية فعادة تتم رعاية الحيوانات تحت إشراف بيطريين لهم خبرة في علم حيوانات المعامل.
- 2- تفادي والإقلال من أي إيذاء للحيوان هو مطلب أخلاقي أساسي والإجراءات التي قد تتسبب في ألم دائم أو غير محتمل يجب إجراؤها تحت التخدير التام طبقاً للممارسات البيطرية وفي نهاية الأمر وغذاء كان من المناسب خلال التجربة وتبين أن بعض الحيوانات سوف تعاني بشكل دائم وغير محتمل فيجب قتلها بدون ألم.
- 3- يجب إجراء الأبحاث علي الحيوان فقط من قبل باحثين وأفراد لهم خبرة ومؤهلات كافية

(د) أخلاقيات البحث:

- يجب أن يحكم علي البحث بمبدأ الأمانة ، وهناك علي الأقل جوانب للأمانة في البحث
- 1- يجب جمع البيانات بعناية ودقة ودون تحيز من جانب الباحث.
 - 2- وفي مرحلة تحليل البيانات لا يجب التوصل إلي نتائج لا يمكن تبريرها ويجب علي الباحث في تحليله استكشاف كافة مصادر التحيز في البيانات والتفسيرات البديلة لنتائجها ويجب دراستها كما يجب استخدام الاختبارات الإحصائية الهامة لتحديد مستوي الثقة في أي علاقة لم توجد لها الصدفة.
 - 3- يجب كتابة البحث بتفاصيل كافية تمكن الباحثين من إعادة التجارب والتحقق من النتائج .

(هـ) الاستنتاج:

- يجب إعطاء الباحثين ما يستحقون عن أبحاثهم و يجب مكافأة من لا يشترك فعليا في البحث .



من يجب اعتباره ككاتب لبحث معين؟

١- يجب ذكر أعمال الباحثين السابقين في الموضوع محل البحث ولا يجب علي الباحث أن ينسب لنفسه فكرة مسبقة أو دراسة من قبل آخرين ويجب عليه الإشارة إلي الدراسات السابقة التي قد تكون أعطت نتائج مختلفة.

٢- يجب أن يسعى الباحث لتعريف نفسه بين زملائه ، فمن غير المقبول أخلاقيا لباحث أن يذيع نبأ توصله إلي نتائج معنية للعامه قبل إبلاغها لزملائه في الصحافة العلمية والاجتماعات.

٣- يجب الاعتراف بإسهام من شاركوا في البحث والتعرف بما قدموه.

(و) صراع المصالح-

يجب أن يكون للباحثين مصالح في البحث وقد يكون لهم ممتلكات فكرية ومصالح تجارية وهذه يجب الإفصاح عليها.

(ز) الامانة المالية:-

يتم دعم برامج الأبحاث والمشاريع عن طريق الحكومات أو الصناديق الدولية أو الخاصة ويجب استخدام الدعم لمقابلة المصروفات كما هو متفق عليه في بروتوكول البحث كما يجب توثيق المنصرف وتقديم تقارير مالية دورية ونهائية دقيقة.

(ي) مسؤولية الأخلاقيات في الأبحاث الطبية:-

تكمن مسؤولية ضمان مراقبة المستويات الأخلاقية فيما يلي:

١- الباحثون:

تكمن المسؤولية التامة و الآتية علي الباحث الذي يجب أن يدرب علي إدراك الإحساس بإرشادات أخلاقيات البحث ولا يوجد بروتوكول بحثي كامل أو مقبول إذا لم يناقش إذا لم يناقش الجوانب الأخلاقية للدراسة التي يندرج تحتها إجراء تجارب علي البشر أو استخدام الحيوانات.

٢- مؤسسات البحث:

مؤسسة البحث مسؤولة عن التوعية الأخلاقية في مجال الأبحاث الاحيائية فيجب أن يكون لديها لجنة مراجعة أخلاقية وتعمل اللجنة علي تجميع الزملاء لتقديم النصح حول الجوانب الأخلاقية للدراسة المعنية والتصديق عليها من عدمه باسم المؤسسة.



الميثاق الأخلاقي للبحث العلمي وحقوق الملكية والنشر

١. حقوق الملكية الفكرية والنشر:

١.١ ثقافة حقوق الملكية الفكرية:

تبذل الكلية جهودا كبيرة لنشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية والنشر، حيث تستخدم الكلية وسائل محددة لنشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية والنشر منها توافر ميثاق أخلاقي للنشر والتأليف من خلال عقد ندوات وحلقات بحث باستمرار لنشر هذه الثقافة.

يجب أن يلتزم الأستاذ الجامعي بالقيم العليا التي تسعى الكلية إلي الالتزام بها في البحث والتأليف العلمي والنشر.

- توافق أبحاث عضو هيئة التدريس مع الخطة البحثية للجامعة.
- توجيه بحوث لما يفيد المعرفة والمجتمع والإنسانية كالتزام أخلاقي أساسي بحكم وظيفته.
- الأمانة العلمية في تنفيذ بحوثه ومؤلفاته فلا ينسب لنفسه إلا فكر هو عمله فقط ويجب أن يكون مقدار الاستفادة من الآخرين معروفا ومحددا.
- يراعي أن تنسب المؤلفات إلي صاحبها ولا يليق أخلاقيا تبادل السماء علي المراجع والأبحاث العلمية بغرض مكاسب مالية أو مكانة علمية.
- يجب أن يكون مقدار الاقتباس من المصدر محددًا وواضحًا ومفهوما بدون غموض مع كتابة المراجع كاملا.
- يجب توخي الدقة عند تلخيص وجهات النظر العلمية للآخرين دون التحيز الانتقائي في العرض وفق الهوى أو الميول.
- في البحوث المشتركة يجب توضيح أدوار المشاركين بدقة والابتعاد عن وضع السماء للمجاملة أو للمعاونة.
- عدم حذف أجزاء من النصوص المنقولة بما يخل بقصد صاحبها سواء كان ذلك بقصد أو بغير قصد .
- كتابة المراجع بدقة تمكن من الرجوع إليها وعدم كتابة مراجع لم يتم استخدامها إلا باعتبارها قائمة قراءة إضافية.
- المحافظة علي سرية البيانات واجبة خصوصا إذا تعلق الأمر بأمور شخصية أو بمسائل مالية أو سلوكية.



- احترام الملكية الفكرية للآخرين حيث يتم اتباع الإجراءات القانونية لحماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالمؤلفات العلمية للسادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم.

١,٢ الالتزام بحقوق الملكية الفكرية والنشر.

- تلتزم الكلية بحقوق الملكية الفكرية والنشر والآليات التي تتبعها الكلية للمحافظة علي حقوق التأليف والنشر تتمثل في الآتي:-

- حظر استخدام البرامج الجاهزة غير المرخصة علي أجهزة الحاسب الآلي الكلية.
- عدم السماح للعاملين بالمؤسسة بنسخ المصنفات بما يشكل اعتداء علي حقوق المؤلف لحماية المصنفات العلمية.
- وضع إرشادات للمتدردين علي مكتبة الكلية بمراعاة التزامهم بالضوابط المنصوص عليها في قانون الملكية الفكرية للنشر.
- عقد ندوات ولقاءات مفتوحة لمناقشة حقوق الملكية الفكرية وأهميتها وضرورة الالتزام بها.

آليات ضمان المصداقية والأخلاق

- وضع ميثاق لأخلاقيات العمل لهيئة التدريس ومعاونيهم بالكلية.
- نشر هذا الميثاق بين الأقسام العلمية والإدارات المختلفة بالكلية.
- وضع هذا الميثاق علي موقع وحدة الجودة.
- عمل ورش عمل حول آليات ضمان المصداقية والأخلاقيات (حقوق الملكية الفكرية الثقافية)

- إنشاء لجنة للقيم وأخلاقيات المهنة لمناقشة تتولي ضبط الأبحاث التي تجري بالكلية :

١- تنظيم ملفات الباحثين والملفات العامة التي تتعلق بالمشاريع.

٢- حفظ كل مشروع بحث في ملف خاص ونسخ من كافة المراسلات المتعلقة بالمشروع.

ميثاق الممارسات العادلة وعدم التمييز لكلية العلوم جامعة طنطا

أولاً: ضمان العدالة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس / العاملين / الطلاب:

تلتزم الكلية بإجراءات محددة ومعلنة لضمان العدالة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس /

الهيئة المعاونة / الطلاب / العاملون تتمثل فيما يلي:-

- توفر الكلية الإمكانيات المادية والبشرية المتاحة لجميع طلاب الكلية بهدف إكسابهم القدرات والمهارات العلمية اللازمة لسوق العمل.



- تقوم الكلية بعمل دورات وورش عمل لأعضاء هيئة التدريس في طرق التقييم الفعال للطلاب بهدف عدم الاعتماد علي اختيار واحد لتحديد قدرات الطالب.
- تتبع الكلية طرقا غير تقليدية إضافية (إضافة إلي طرق التقييم المعتادة) بهدف المصدقية يدخل فيها جميع الأطراف ذات الصلة بالمنتج النهائي من العملية التعليمية تشمل المستفيدين القيادات الزملاء العاملين والطلاب.
- يتم الدعم الطلابي بموضوعية وشفافية دونما تمييز بين الطلاب.
- توفير الكلية فرص التعليم والتدريب ورفع الكفاءة وممارسة الأنشطة والتقويم للطلاب دون اعتبارات عقائدية أو لونية أو جنسية.
- يتم تعيين المعيدين طبقا لقوانين الجامعة المنظمة لذلك وتبعا لخطة استراتيجية واضحة وضعتها جميع أقسام الكلية وتم اعتمادها في مجلس الكلية.
- توفر الكلية الفرصة المتكافئة في الترقيات والتدريب والبعثات والمهمات العلمية والمؤتمرات وتوزيع الأعمال بناء علي درجة الكفاءة الموضوعية كحافز.
- جميع أعضاء هيئة التدريس لهم الحق في إنشاء وحدات ذات طابع خاص واقعية ولها مردود فاعل طالما هناك دراسة جدوى جادة.
- يتم توزيع المكافآت والحوافز في ضوء القواعد المعمول بها في الكلية والجامعة.
- يتم تعيين في الوظائف العامة بالإعلان وطبقا لمواصفات محددة لطبيعة العمل.
- تحيط الكلية جميع الأطراف علي مختلف مستوياتهم بنتائج التقييم بهدف التغذية الراجعة والمتابعة مع حفظ حق التظلم.

ثانياً: المصدقية في النوع والمقدمة استجابة للشكاوي والمقترحات:

قامت الكلية بوضع أكثر من صندوق خاص بالشكاوي والمقترحات في أماكن بارزة بالكلية كإدارة شؤون الطلاب والمدرجات الجانبية والجوالة ويتم وضع صناديق أخرى أمام مبني إدارة الكلية ومدخل الأقسام المختلفة يتم فتح صناديق شكاوي والمقترحات بصفة دورية وبإشراف لجنة متخصصة وبعد الإطلاع عليها يحدد لقاء أسبوعي مع المختصين للرد علي المشكلات العامة والقيام بإخطار ذوي الحالات الخاصة بنتيجة الشكاوي مع بعض الشكاوي ذات التكرار العالي علي اللجنة المختصة أو القيادة الأكاديمية لمناقشتها وبحث أسباب حدوثها وآليات التغلب عليها.



ومن أمثلة تلك المصدقات:-

- تحويل العمالة المؤقتة إلي عمالة بعقود لها شكل قانوني للحفاظ علي حقوق العاملين.
- إلزام المشرفين علي طلبة الدراسات العليا بتقديم تقرير سنوي واف يتميز بالمصدقية والشفافية من مدي تقدم الطالب في مجال بحثه ودراسته.
- ساهمت الكلية متمثلة في أعضائها في وضع معايير موضوعية وشفافة باللجان العلمية الدائمة لترقية أعضاء هيئة التدريس.
- استجابت إدارة الكلية للشكاوي من تعطيل بعض أجهزة العرض الإلكتروني الموجودة بالمدرجات بسرعة الإصلاح وتجهيز وحدات احتياطية للاستعمال عند تكرار العطل .
- قامت الكلية بتركيب مراوح وشفاطات بالمدرجات ذات الكثافة الطلابية العالية حيث أن عدم وجودها قد يؤثر بالسلب علي صحة المحاضرين والطلاب لعدم وجود تهوية جيدة.
- كان لشكوى الطلاب الجدد من صعوبة تحديد مواقع الأقسام والمعامل أن تقرر عمل لوحات إرشادية من مدخل الكلية إلي جميع الأقسام المختلفة بالكلية وخدمات شؤون الطلاب ورعاية الشباب.

ثالثاً: إجراءات تصحيح الممارسات غير العادلة

تقوم الكلية باتخاذ إجراءات / قرارات تصحيحية لمعالجة بعض الممارسات غير العادلة مع وضع خطة فورية لتصحيحها فور اكتشافها من هذه الإجراءات:-

- 1- يوجد بالكلية سياسة واضحة للحصول علي بدل الأجازات الصيفية بعد سن الستين حيث كانت تمثل مشكلة.
- 2- إعادة توزيع موظفي الكلية بناء علي التخصص أو الكفاءة خاصة من يحصلون علي شهادات أو درجات علمية أعلى حيث كانت تعتمد علي سد الاحتياجات والنقص في الأماكن التي تعاني من ذلك.
- 3- تم توزيع بعض الأجهزة العلمية والحاسب الآلي علي الأقسام المختلفة بالكلية بناء علي طلب أعضاء هيئة التدريس والاحتياجات الفعلية لذلك.
- 4- إعادة تصحيح أوراق الطلاب المتظلمين من درجاتهم.
- 5- التحقيق في الشكاوي المقدمة من الطلاب في حال تظلمهم من ظلم أو غبن من قبل أحد أعضاء هيئة التدريس أو الهيئة المعاونة حيث يتم التحقق من صحة الشكاوي وعند ثبوتها



- ٦- يتم إعلان ذلك في مجلس الكلية ومجالس الأقسام حسب درجة الشكوى أو إزالة الثر الضار لدي الشاكي.
- ٧- تستفيد الكلية من التغذية المرتدة الواردة من المستفيدين من القرارات التي اتخذت لتصحيح المسارات غير العادلة.
- ٨- تم إعادة توزيع جدول المحاضرات بين الأساتذة بعد حدوث تعارض بين بعض المواد الدراسية

آلية ضمان تنفيذ الموثيق وإجراء التصحيحات اللازمة

- تتبع الكلية أسلوب استمرارية التقييم الشامل للأداء بوضع الخطط والبرامج والآليات والمعايير والدورات المنهجية المناسبة ذات الفاعلية الرفيعة المستوى لتوفير المعلومات الدقيقة خلال عملية التقييم والتي يعتد بها في إصدار الأحكام وتبني القرارات الصائبة، والعمل علي تطوير هذا آليات والمعايير والأدوات علي نحو مستمر يواكب المتطلبات المستجدة لضمان تنفيذ الموثيق وإجراء التصحيحات اللازمة.
- يقوم تنفيذ الموثيق وإجراء التصحيحات علي أساس التقارير استطلاع الرأي، التغذية الراجعة، التحليل الإحصائي الإجراءات الخطط خطط لتحسين والتعزيز.
- يتم ترسيخ مفاهيم ضمان تنفيذ الموثيق لدي المعنيين عن طريق الندوات والمحاضرات ومتابعة الأداء يمل يحقق التصحيحات اللازمة ويفعل الجهود الرامية إلي إنجاز أهداف العمل التقييمي بالمؤسسة.
- يتم ربط صرف الحوافز الخاصة بالأداء بمدى التزام السادة أعضاء هيئة التدريس بإنجاز الأعمال الموكلة إليهم بناء علي التوجيهات التي اتخذها السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس الجامعة والتزمت بها إدارة الكلية.
- يتم متابعة تنفيذ الموثيق وإجراء التصحيحات اللازمة عن طريق:-
 - ١- تقرير عن نتائج المراجعات الداخلية فيما يخص إجراءات التصحيح.
 - ٢- تقرير عن موقف شكاوي الإجراءات التصحيحية والوقائية.
 - ٣- تقرير عن موقف شكاوي كافة الأطراف المعنية ونتائج الاستقصاء.
 - ٤- تقرير عن فاعلية أداء العمليات المختلفة مقدم من مسؤولي العمليات كل فيما يخصه.
 - ٥- تقرير تحليلي عن الخدمات الغير مطابقة.



- ٦- تحليل لنتائج تنفيذ المواثيق.
- ٧- موقف تحقيق الأهداف .
- ٨- ويمكن طلب أي تقارير أخرى حسب الموضوعات المطلوب مناقشتها.

المراجع

- جوانب الأخلاقيات وآداب العمل في خطط التعليم الهندسي والتقني ، د./ عصام الدين محمد رشاد ، المملكة العربية السعودية
- ١- الشيخ الدكتور علي بن عمر بادحدح " ورشة أخلاقيات المهنة" جامعة الملك فهد للبترول والمعادن الظهران المملكة العربية السعودية // <http://www.kfupm.edu.sa/>
 - ٢- أخلاقيات البحث العلمي / المركز القومي لتنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس والقيادات (FLDP) 2008
 - ٣- الميثاق الأخلاقي لجامعة الإسكندرية " ج.م.ع.
 - ٤- دليل أخلاقيات المهنة بكلية الزراعة -جامعة المنصور" ج.م.ع.
 - ٥- د./ صديق محمد عفيفي - أخلاقيات وآداب المهنة في الجامعات .مشروع تنمية قدرات والقيادات 2008
 - ٦- قانون تنظيم الجامعات رقم:-gskm:(49)